علمك لا يعلمها ما تنفق يمينه هكذا رواه مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا
هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات
مسلم لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين
عن مسلم لا من مسلم وفي حديث ان الملائكة سألوا الرب عن اشد الخلق فقال
فقال الريح فقالت هل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق بصدقة
بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله خاليا اي من الالتفات الى سواه ففاضت
عيناه اي بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبة للقاء عائشة
رضي الله عنها روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في السابع
في حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر هنا فيها الختان كذا قال
الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كائن من الفطرة لكان احسن قص
الشارب واعفاء اللحية اي كثرتها بلا نقص منها كما قال الله تعالى عفوا وقالوا
اي كثروا وقيل لكونه قصها ربما الاخذ من طولها او عرضها استحسن لكن
المختار ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا نبتت للمرأة لحية فيستحب لها حلقها
والسواك اي استعماله واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في
السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع
ومفاصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس مختصة بالوضوء قيل يلحق بها ما
اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة
وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر
لانجاسة وقيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد
البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني
الى المفعول ويكون الماء من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء متعديا ولازما
كما كان في قولهم ومن ينتقص من الشيب قدامة وروي بالفاء ونضح الماء ونضحه
على اصل الذكر بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح فوجد بللا ظن
انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود الانتضاح قال الراوي ونسيت
العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة واستثناء منقطع معناه لكني وهذا شك

مطلب اذا نبتت للمرأة لحية

ان لا شيء الا ان تكون المضمضة

من الراوي

من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى
عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه اربعون خصلة اعلاها منيحة
العنز وهي ما يعطى من العنز حلوبة لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها
ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها
اي ما وعد فاعلها من الثواب على الوجه الاجمالي الا ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة
هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس
واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة
فصل ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها
كيف يشاء لا يسمع بي اي ببعثتي ونبوتي ولو بكتاب او شخص ابلاغ فيه زائدة او
بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اي امة
الدعوة وهذه الجملة ... من الصادقين سنهم لان الامة لا يختص بالمقر
الممدوح فيثبت الحكم في من وجد بعد قبيله يهودي ولا نصراني صفة لاحد وبدل منه
بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر
تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب والشرف مما غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم
ممن لا كتاب له اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم تبلغه دعوة الاسلام
فهو معذور ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم
يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي
فيه تقديم وتأخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني فيه
بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون
الواو لتأكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عندكم
ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه تسلية لوقوع الفتن
بعده صلى الله عليه وسلم والسلام انهم سيندمون على ترك ملازمته صلى الله عليه وسلم
كما قال ... عن النبي صلى الله عليه وسلم ... الاسواق
حنظلة الاسيدي بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء نسبة
الى بني اسيد وهو بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي

ومعنا الحديث كل من سمع بي ووصل اليه دعوتي وتبين له معجزتي ولم يؤمن بي كان من اصحاب النار الخالدين فيها

اي مع اهله

Copyright © King Saud University